

قانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠٥

يريط موازنة هيئة كهرباء الريف

للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة كهرباء الريف للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٣٣١٩٨٢٨... جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات وثلاثمائة وتسعة عشر مليونا وثمانمائة وثمانية وعشرون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر صافي الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٦١٥٤٧٥... جنيه (فقط وقده ستمائة وخمسة عشر مليونا وأربعينية وخمسمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ١٧٢٥... جنيه .

- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٤٤٢٩٧٥... جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٦٦٣٧٥... جنيه (فقط وقده ستمائة وثلاثمائة وستون مليونا وسبعمائة وخمسة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٤٨٣... جنيه (فقط وقده ثمانية وأربعون مليونا وثلاثمائة ألف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بـ ٢٠٠٦.٥٣٠٠ جنيه (فقط وقدره ملیاران وستمائة وستة وخمسون مليوناً وثلاثة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٣٨٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٣١٨.٥٣٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بـ ٢٠٠٦.٥٣٠٠ جنيه (فقط وقدره ملیاران وستمائة وستة وخمسون مليوناً وثلاثة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢٣١٨.٥٣٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات اجتماعية بمبلغ ٣٣٨٠٠٠٠٠ جنيه ، كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء ، بعد عرضه لوزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٥ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٠ يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك

卷之三

الطبعة الأولى